HRI

الأمم المتحدة

الصكوك الدولية
لحقوق الإنسان

Distr.
GENERAL

HRI/CORE/1/Add.128
18 February 2004

ARABIC
Original: RUSSIAN

وثيقة أساسية تشكل جزءاً من تقارير الدول الأطراف

طاجيكستان

[١٢ شباط/فبراير ٢٠٠٤]

(A) GE.04-40430 160404 160404

المحتويات

	الفقـــــرات	الصفحة
أولاً - الأرض والسكان	١ -٢٢	٣
ثانياً - الهيكل السياسي العام.....	٢٣-٥٣	٧
ألف - لمحة تاريخية	٢٣-٢٧	٧
باء - هيكل الدولة والنظام السياسي وشكل الحكم.....	٢٨-٥٣	٩
ثالثاً - الإطار القانوني العام لحماية حقوق الإنسان.....	٥٤-٦٨	١٢
رابعاً - الإعلام والإعلان	٦٩-٧١	١٨

أولاً – الأرض والسكان

١- ما فتئت جمهورية طاجيكستان، منذ حصولها على الاستقلال قبل ١١ سنة، تعلن تمسكها بالقيم الديمقراطية الأساسية وإقامة اقتصاد السوق، وهي الشروط الحاسمة التي تكفل لكل مواطن في الجمهورية أن يستغل إمكاناته.

٢- شهدت طاجيكستان خلال القرن الماضي تحولات من حيث حدود أراضيها، ومن الناحيتين الاقتصادية والاجتماعية. وتغير الهيكل الديمغرافي في البلد، فبعد أن كانت أراضي طاجيكستان الحالية تعد في عام ١٨٩٧، حسب أرقام التعداد العام الأول للسكان الذي أُجري في ظل الإمبراطورية الروسية، مليون نسمة، أصبح البلد يعد ٦,١ ملايين نسمة، حسب تعداد عام ٢٠٠٠. وخلال هذه الفترة، تضاعف عدد سكان المدن ٢٤ مرة في حين تضاعف عدد سكان الريف ٦ مرات*. وفي ١ كانون الثاني/يناير ٢٠٠٣، كان عدد السكان يبلغ ٦,٥ ملايين نسمة، منهم ١,٧ مليون في المناطق الحضرية (٢٦,٤ في المائة) و٤,٨ ملايين (٧٣,٦ في المائة) في المناطق الريفية. وكان عدد الذكور يساوي إلى حد بعيد عدد الإناث (٣ ٢٥٠ ٠٠٠)*. وفي ١ كانون الثاني/يناير ٢٠٠٣، كان البلد يعد ٣,١ ملايين من الأطفال والمراهقين دون الثامنة عشرة، أي ٤٦,٧ في المائة من مجموع السكان. وكان الأشخاص الذين بلغوا سن العمل (١٥ إلى ٦٢ سنة بالنسبة للذكور، و١٥ إلى ٥٧ سنة بالنسبة للإناث) يمثلون ٥٤,٩ في المائة من السكان، في حين كان عدد السكان دون سن العمل، وعددهم ٣٤٣ ٠٠٠، يمثلون ٥,٣ في المائة من السكان. وتشير الدراسات الديمغرافية المجراة في عام ١٩٩٧ إلى أن متوسط العمر المتوقع كان يبلغ ٦٤ سنة للرجال و٦٩,٦ للنساء*.

٣- وحسب التعداد المجرى في ٢٠ كانون الثاني/يناير ٢٠٠٠، كانت التركيبة العرقية للسكان كما يلي: ٧٩,٩ في المائة من الطاجيك، و١٥,٣ في المائة من الأوزبك، و١,١ في المائة من الروس، و٠,٣ في المائة من التركمان*. ويقيم على أراضي الجمهورية أفراد ينتمون إلى نحو ٧٥ جنسية مختلفة، ومنهم على وجه التحديد القيرغيز، والتتر، والكازاخ، والكوريون. والطاجيكية هي اللغة الرسمية في جمهورية طاجيكستان، في حين تستخدم الروسية وسيلة تواصل. وتتمتع كل القوميات وكل الشعوب التي تعيش على أراضي طاجيكستان بحرية استخدام لغتها الخاصة، كما تتمتع بالمساواة في الحقوق والحرية.

٤- تقع جمهورية طاجيكستان جنوب شرقي آسيا الوسطى. وتمتد على طول ٧٠٠ كيلومتر من الغرب إلى الشرق وعلى أكثر من ٣٥٠ كيلومترا من الشمال إلى الجنوب. وتحدها جمهورية أوزبكستان (على طول ٣٣٧ ١ كيلومتراً)**

---

* حسب معطيات لجنة الدولة للإحصاءات في جمهورية طاجيكستان (غوسكومستات).

** حسب بيانات الإدارة العامة للمساحة ورسم الخرائط.

وجمهورية قيرغيزستان (على طول ٦٣٠ كيلومتراً)** غرباً وشمالاً، وأفغانستان جنوباً (على طول ١ ٠٣٠ كيلومترا)** والصين (على طول ٤٥٩ كيلومتراً)** شرقاً. ويتميز البلد بكثرة الجبال، التي يتراوح ارتفاعها بين ٣٠٠ متر و٧ ٤٩٥ متراً فوق مستوى سطح البحر. وتغطي الجبال نسبة ٩٣ في المائة من الأراضي وتتصل بأعلى سلسلة جبلية في العالم. ويمتد وادي فرجانة في الشمال؛ وتمتد سلسلة جبال تركستان وزيرافشان وجبال هيسار وآلاي في الشمال الغربي، وسلسلة جبال بامير في الجنوب الشرقي. وهناك يقع عدد كبير من أعلى القمم الموجودة على كوكب الأرض، لا سيما قمة جبل ساماني (٧ ٤٩٥ مترا)، وقمة جبل لينين (٧ ١٣٤ متراً) وقمة جبل كورجينفسكي (٧ ١٠٥ أمتار). وجهة الجنوب الغربي منخفضة حيث يمتد وادي فاخش ووادي هيسار في جملة وديان أخرى.

٥- وتشكل الأنهار والبحيرات التي تغذيها الجبال الجليدية الثروة الطبيعية الرئيسية للبلد. ويبلغ الطول الإجمالي لجميع الأنهار التي يزيد طولها على ١٠ كيلومترات، ٥٠٠ ٢٨ كيلومتر. وتمثل مجاري آمو داريا وسير داريا وروافدها، المجاري المائية الرئيسية في البلد. وتشكل سلسلة بامير الجبلية التي يمتد غطاؤها الثلجي على مساحة إجمالية تقدر بـ ٠٤١ ٨ كيلومتراً مربعاً أهم تشكل جليدي. ويعد الفيدتشنكو، الذي يبلغ طوله بين ٧١ و٧٧ كيلومتراً، أهم جبل جليدي بين الجبال الجليدية التي تم جردها في سلسلة بامير، والتي يبلغ عددها ٠٨٥ ١. وجمهورية طاجيكستان غنية بالبحيرات وبرك المياه. وتمثل البحيرات ذات الأصل الجليدي، وبحيرات الانقصاف أهم البحيرات من حيث المساحة. وتضم هذه البحيرات عدداً من أعلى بحيرات المناطق الجبلية في العالم، مثل بحيرات ساراس وشابدارا، وكاراكول، وزوركول. وأُقيمت في البلد تسعة خزانات هي قيد الاستغلال، وأهمها الخزانان الواقعان في كايراكوم ونوراك.

٦- تمتد جمهورية طاجيكستان على مساحة إجمالية قدرها ١٠٠ ١٤٣ كيلومتر مربع. وفي ١ كانون الثاني/يناير ٢٠٠٣، كانت طاجيكستان تضم إقليم غورنو - باداخشان المستقل، وإقليمي سوغيد وخاتلن، و٦٢ مقاطعة، و٢٣ مدينة، و٤٧ بلدة، و٣٦٠ مجموعة قرى. وكانت العاصمة دوشنبه تعد ٩٠٠ ٥٦١ ساكن عند إجراء تعداد عام ٢٠٠٠ (وفي ١ كانون الثاني/يناير ٢٠٠٣. وحل عدد السكان إلى ٠٠٠ ٦٠٤ ساكن)*.

٧- ويتسم السكان في طاجيسكان بمعدل ولادات مرتفع ومعدل وفيات منخفض، وبالتالي بمعدل نمو طبيعي قوي. وخلال السنوات القليلة الماضية، تعدى متوسط معدل النمو السكاني السنوي ٢ في المائة. وفي عام ٢٠٠١، سُجلت ٦٠٠ ١٧١ ولادة، منها ٤٠٠ ٨٨ من الذكور، أي نسبة ٥١,٦ في المائة، و٢٠٠ ٨٣ في المائة من الإناث، أي نسبة ٤٨,٥ في المائة. وفي عام ٢٠٠٢، سُجلت ٦٠٠ ١٧٥ ولادة، وهو ما يمثل معدل ولادات بنسبة ٢٧,٣ في الألف*.

---

* حسب معطيات لجنة الدولة للإحصاءات في جمهورية طاجيكستان (غوسكومستات).

** حسب بيانات الإدارة العامة للمساحة ورسم الخرائط.

٨- سبب انخفاض مستوى المعيشة خلال فترة الانتقال تضاعف حالات العدوى الفردية في صفوف السكان وزيادة عامة في معدل الوفيات. وفي عام ٢٠٠٢، بلغ متوسط معدل الوفيات ٤,٨ في الألف، حيث بلغ عدد الوفيات المسجلة ١٠٠ ٣١ حالة (بينما كان متوسط هذا المعدل ٥,١ في الألف في عام ٢٠٠١).

٩- وفي عام ٢٠٠٢ بلغ معدل الوفيات المرتبطة بالولادة ٥٠,٦ لكل ٠٠٠ ١٠٠ حالة. وتتمثل الأسباب الرئيسية للوفيات المرتبطة بالولادة في الترف أثناء الوضع (٣٠,٤ في المائة)، والتشنج النفاسي (٣٠,٤ في المائة) والالتهابات غير التناسلية (١٣,٩ في المائة)، والمضاعفات الناجمة عن العدوي (١٠,١ في المائة)**.

١٠- بلغ عدد المهاجرين إلى الخارج ٥٠٠ ١٣ شخص في عام ٢٠٠٢ مقابل ٤٠٠ ١٤ شخص في الفترة ٢٠٠٠-٢٠٠١.

١١- وفي ١ كانون الثاني/يناير ٢٠٠٣، بلغ عدد العاطلين عن العمل المسجلين رسمياً ٧٠٠ ٤٦ شخص، منهم ٧٠٠ ٢٥ من الإناث (٥٥ في المائة). وبلغ عدد العاطلين عن العمل بالنسبة للفئة العمرية بين ١٥ و٢٤ سنة ٤٠٠ ١٨ شخص. وفي ١ كانون الثاني/يناير ٢٠٠٣، كان معدل البطالة المسجل رسمياً ٢,٥ في المائة*.

١٢- وحسب الأرقام التي كشف عنها تعداد عام ٢٠٠٠، هناك ٩٨١ شخصاً لكل ٠٠٠ ١ شخص تزيد أعمارهم على ١٥ سنة حصلوا على تعليم ثانوي أو عالٍ: ٧٦ منهم أكملوا دراساتهم العليا، و١٣ لم يكملوا الدراسات العليا، و٦٦ حصلوا على تعليم ثانوي متخصص، و٥٧٥ تلقوا تعليماً ثانوياً عاماً، و١٩٢ لم ينهوا تعليمهم الثانوي، و٥٩ لم يكملوا التعليم الابتدائي*.

١٣- ومن بين المشكلات العديدة التي تواجهها طاجيكستان، يعد الفقر أكثرها حدة، حيث تزيد نسبة السكان الفقراء على ٨٠ في المائة. ولمحاربة هذه الآفة، وضعت حكومة طاجيكستان خطة استراتيجية لمكافحة الفقر، اعتمدت في عام ٢٠٠٢ بموجب قرار من المجلس الأدنى (مجلس نامويانديغون) التابع للبرلمان (المجلس العالي). وتنص هذه الخطة على اتخاذ تدابير ملموسة للرفع من مستوى معيشة السكان وتخليصهم من الفقر. وفي إطار برنامج الإصلاحات الاقتصادية، يتواصل اتخاذ الترتيبات اللازمة لتحقيق التغيير الهيكلي للاقتصاد وتحسين أنظمة الائتمان والإقراض والنظام الضريبي وآليات الميزانية وكذلك أجهزة إدارة شؤون الدولة والحماية الاجتماعية للسكان. وكان الأجر الأدنى في ١ نيسان/أبريل ٢٠٠٣ يبلغ خمسة سامانى. وفي عام ٢٠٠٢، كان متوسط الأجر الشهري للعامل ٣٢,٥٥ سامانى في حين بلغ المتوسط الشهري

---

* حسب معطيات لجنة الدولة للإحصاءات في جمهورية طاجيكستان (غوسكومستات).

** حسب معطيات وزارة الصحة العامة في جمهورية طاجيكستان.

للمعاشات التقاعدية ١٠,٠٦ ساماني. ومنذ ١ حزيران/يونيه ٢٠٠٢، حُدد المبلغ الأدنى لمعاش الشيخوخة بخمسة ساماني. وتُدفع تعويضات البطالة والعجز المؤقت عن العمل حسب التغطية الاجتماعية.

١٤- ووفقاً للشروط التي تحددها القوانين، تُقدم هيئات الصحة العامة مساعدة طبية مجانية أو مدفوعة. وأفضى تنفيذ الاستراتيجية الوطنية لحماية الصحة العامة التي تمتد حتى عام ٢٠١٠ إلى بدء برنامج وطني متوسط الأمد (٢٠٠٤-٢٠٠٥) يهدف إلى ضمان الخدمات الطبية والصحية.

١٥- لم تُحدث عملية الإصلاحات الاقتصادية حتى الآن أثراً حاسماً على حل المشكلات الاجتماعية التي يواجهها السكان. وصَعُبَ على فئات معينة من السكان، لا تتوفر لديهم الموارد المالية الكافية الوصول إلى عدد من الخدمات الصحية وإلى التعليم العالي.

١٦- وفي عام ٢٠٠١، بلغ معدل نمو الناتج المحلي الإجمالي ١٠,٢ في المائة، وهي أعلى قيمة يُسجلها البلد منذ أن بدأ في عمليته الإنمائية المستقلة (وبلغ هذا المعدل ١,٧ في المائة في عام ١٩٩٧، و٥,٣ في المائة في عام ١٩٩٨، و٣,٧ في المائة في عام ١٩٩٩، و٨,٣ في المائة في عام ٢٠٠٠). وفي عام ٢٠٠٢، ارتفع الناتج المحلي الإجمالي بنسبة ٩,٥ في المائة بالمقارنة مع السنة السابقة. ويقترن النمو الاقتصادي بتضخم ضعيف نسبياً، ذلك أن متوسط معدل التضخم الشهري في قطاع الاستهلاك بلغ ١,١٤ في المائة في عام ٢٠٠٢ (بعد أن بلغ ١ في المائة في عام ٢٠٠١)*.

١٧- وفي عام ٢٠٠٢، ارتفعت أسعار السلع وتكاليف الخدمات عموماً بنسبة ١٠,٢ في المائة بالمقارنة مع السنة السابقة، بينما سجلت أسعار الأغذية ارتفاعاً بنسبة ١٠,٤ في المائة؛ وبلغت زيادة الأسعار على وجه التحديد، ٦٠ في المائة بالنسبة للأرز، و٣٨,١ في المائة بالنسبة للبطاطس، و٢٨,٢ في المائة بالنسبة للحوم ومنتجات اللحوم، و١٨,٧ في المائة بالنسبة للزيوت النباتية، و١٣,٢ في المائة بالنسبة للّبن الحليب ، و٦,٧ في المائة بالنسبة للسكر المسحوق*.

١٨- وارتفعت أسعار السلع غير الأغذية بنسبة ٧,٢ في المائة في عام ٢٠٠٢ مقارنة بعام ٢٠٠١، وبلغت الزيادة ٢٥,١ في المائة بالنسبة للنسيج، و١١,٧ في المائة بالنسبة للأحذية، و٧,٧ في المائة بالنسبة لمواد البناء، و٣,٢ في المائة بالنسبة للتبغ المصنّع*.

١٩- وفي عام ٢٠٠٢، ارتفعت كلفة الخدمات المدفوعة التي تُقدم للسكان بنسبة ١٤,٨ في المائة بالمقارنة مع ٢٠٠١، وبلغت الزيادة ٢٧ في المائة بالنسبة لخدمات الاتصالات، و٢١ في المائة بالنسبة لنقل المسافرين والإقامة في المصحات أو

---

* حسب معطيات لجنة الدولة للإحصاءات في جمهورية طاجيكستان (غوسكومستات).

مراكـــز العـــلاج بالمياه المعدنية، أو معسكرات الأطفال، و١٤ في المائة بالنسبة للخدمات الجارية، و١٤ في المائة بالنسبة لخدمات الصحة، و٤ في المائة بالنسبة لخدمات التوزيع العامة*.

٢٠- وخـــلال السنوات الأخيرة، ازداد اهتمام الحكومة بتنظيم العطل الصيفية لأطفال الأسر الفقيرة والأيتام وتلاميذ المـــدارس الابتدائية. وتدفع المنظمات النقابية إعانات تُقتطع من الصناديق الاجتماعية لتمكين الأطفال من قضاء العطل في المعســـكرات. وبالـــتوازي مع ذلك، وبسبب المشكلات الاقتصادية، صار صعباً على معظم السكان استغلال المرافق التي توفرها منشآت العلاج بالمياه المعدنية والمنشآت السياحية والرياضية استغلالاً واسع النطاق.

٢١- ومـــن المشكلات البيئية الرئيسية التي لا تزال تواجهها طاجيكستان هي مشكلة تولد بقايا الإنتاج والاستهلاك وتراكمها، حيث تمثل هذه البقايا تهديداً حقيقياً بالنسبة للبيئة. وعادة ما تبقى النفايات التي تُنتجها المنشآت الصناعية دون إعادة تدوير، بل توضع في مستجمعات ومستودعات النفايات الصناعية والأنقاض النفايات المترلية الصلبة، وفي كثير من الأحـــيان حتى في مستجمعات عشوائية. وتبيّن أعمال تقييم الوضع التقني لمستجمعات النفايات، التي أجرتها هيئات معنية بحماية الطبيعة، ووزارة إدارة الأخطار الرئيسية والحماية المدنية، وقسم الإجراءات الصحية والوبائية، أن ١٤ مستجمعاً من أصـــل ٢٢ حالـــتها غير مرضية و٨ مستجمعات تحتاج إصلاحاً بلا تأخير. وتهم هذه المشكلة في المقام الأول صناعات التعدين. وتدهورت الحالة تدهوراً شديداً بسبب الصعوبات الاقتصادية التي تواجهها المنشآت اليوم.

٢٢- يُعد تزويد السكان بالماء الصالح للشرب غير كافٍ، ذلك أن أقل من ٥٧ في المائة من السكان يحصلون على المياه الجاريـــة لتلبـــية احتياجاتهم المترلية، وأكثر من ٤٣ في المائة يستهلكون مياها تأتي مباشرة من مصادر غير محمية كالأنهار والمجاري المائية وقنوات الري وغيرها من المصادر التي لا تفي بالمعايير الصحية. وهناك نحو ٣٠ في المائة من شبكات توصيل المياه تُعد غير صالحة للاستعمال لأسباب متعددة، ولا سيما بسبب نقص قطع الغيار. ولا تتعدى طاقة المعالجة في محطات تنقية المياه ٣٠ إلى ٤٠ في المائة من المياه المستعملة*.

ثانياً - الهيكل السياسي العام

ألف - لمحة تاريخية

٢٣- أســـلاف الطاجيك المعاصرين هم شعوب من شرق إيران، أسسوا في القرنين السابع والسادس قبل الميلاد دولتي بخـــتريان وصـــغديانا القديمتين، اللتين كانت أراضيهما تغطي الأراضي الحالية لأوزبكستان وطاجيكستان وتركمانستان

---

* حسب معطيات لجنة الدولة للإحصاءات في جمهورية طاجيكستان (غوسكومستات).

وشرق إيران وشمال أفغانستان. ونظراً لأن هاتين الدولتين فقدتا استقلالهما في مراحل معينة من التاريخ، فقد شكلتا جزءاً من المملكة الأخمينية وإمبراطورية الاسكندر الأكبر ومملكة السلوقية، والمملكة الإغريقية البختريانية وإمبراطورية الكوشان والهون البيض.

٢٤- وفي القرن التاسع، وبعد فترة طويلة من الغزو العربي والإسلامي، تحولت اللغة الصغديانية واللغة البختريانية إلى اللغات الفارسية والدارية والطاجيكية. وفي القرنين التاسع والعاشر، أصبح قوم الطاجيك يُشكل العنصر الأساسي للدولة السامانية، وعاصمتها بخارى. وبعد إطاحة الأتراك الخاراخانيين بسلالة السامانيين، أُلحق الطاجيك على التوالي بالإمبراطوريات الغزنوية، والسلجوقية، والخوارزمية، والغورية، والمنغولية، ثم بإمبراطورية تيمورلنك، والتيموريين.

٢٥- وبداية من القرن السادس عشر، وبعد أن ضم الأتراك الشعبانيون الأراضي التي يسكنها الطاجيك، برز تمييز ثقافي بين الإيرانيين والطاجيك. وحتى القرن العشرين، كان الطاجيك ينتمون إلى دول مختلفة حكمتها سلالات تركية (إمارة بخارى، وخانات خيفا وخوقند). وفي النصف الثاني من القرن التاسع عشر، وإثر الاتفاق الذي أبرم بين روسيا وإنكلترا (١٨٨٥-١٨٩٥)، تم تقسيم آسيا الوسطى. ونتيجة لذلك، أصبح جزء من الأراضي التي يسكنها عادة الطاجيك، يتبع لأفغانستان، وآخر لإمارة بخارى، في حين أُلحقت خانة خوقند ومدينة سمرقند بروسيا، وعلى وجه التحديد بالحكومة العامة في تركمانستان، المنشأة حديثاً آنذاك.

٢٦- وفي عام ١٩٢٠، وإثر الثورة الاشتراكية، أطيح بحكم أمير بخارى، عليم خان، ونشأت جمهورية بخارى الشعبية السوفياتية. وامتدت الحرب الأهلية من عام ١٩١٨ إلى عام ١٩٢٦. وفي عام ١٩٢٤، أُسِّسَت الجمهورية الاشتراكية السوفياتية المستقلة لطاجيكستان داخل الجمهورية الاشتراكية السوفياتية لأوزبكستان. وفي عام ١٩٢٩، أصبحت الجمهورية الاشتراكية السوفياتية لطاجيكستان. وأُنشئت القواعد الصناعية داخل الجمهوريات الحديثة العهد، بما فيها الجمهورية الاشتراكية السوفياتية لطاجيكستان، وشُرع في تنفيذ سياسة التنظيم الجماعي، كما نُظمت حملة لمحو الأمية وتحرير المرأة. وأثناء العهد السوفياتي، اندمجت طاجيكستان اندماجاً كاملاً في المجموعة الاقتصادية للاتحاد، وأصبحت مرتبطة ارتباطاً قوياً بالسلطة المركزية.

٢٧- وفي ٩ أيلول/سبتمبر ١٩٩١، اعتمد السوفيات الأعلى لجمهورية طاجيكستان قراراً بشأن "إعلان استقلال الدولة". وزاد انهيار اتحاد الجمهوريات الاشتراكية السوفياتية من حدة التناقضات الداخلية التي أسفرت عن قيام معارضة مسلحة، في دوشنبه أولاً ثم في معظم أنحاء جنوب البلاد. وفي ٢٧ حزيران/يونيه ١٩٩٧، وبعد ثلاث سنوات من المحادثات تحت رعاية منظمة الأمم المتحدة، تم التوقيع على اتفاق سلام بين حكومة جمهورية طاجيكستان والمعارضة الطاجيكية الموحدة. وانعكس هذا الاتفاق على أرض الواقع بإحلال السلام والوفاق الوطني وظروف مواتية للتحول السياسي والاقتصادي والاجتماعي في البلد .

باء – هيكل الدولة والنظام السياسي وشكل الحكم

٢٨- اعـــتُمِدَ دستور جمهورية طاجيكستان بموجب استفتاء في ٦ تشرين الثاني/نوفمبر ١٩٩٤؛ ونُقح وأُكمل في ٢٦ أيلـــول/ســـبتمبر ١٩٩٩ وفي ٢٢ حزيـــران/يونيه ٢٠٠٣ عن طريق الاستفتاء أيضاً. وينص الدستور على أن جمهورية طاجيكستان هي دولة قانون ذات سيادة وهي ديمقراطية وعلمانية وموحّدة.

٢٩- طاجيكستان هي دولة اجتماعية تهدف سياستها إلى خلق الظروف التي تكفل للمواطنين العيش الكريم والازدهار في كنف الحرية.

٣٠- الحـــق في الحياة والشرف والكرامة وحقوق الإنسان الطبيعية الأخرى حقوق لا يجوز المساس بها. وتسلم الدولة بحقوق وحريات الإنسان والمواطن وتحترمها وتحميها. والشعب في طاجيكستان هو صاحب السيادة والمنبع الوحيد لسلطة الدولة وهو يمارس سيادته مباشرة وعن طريق ممثليه. وتسهر الدولة على ضمان سيادة البلد واستقلاله وسلامته الإقليمية.

٣١- رئيس الجمهورية والمجلسان الأعلى والأدنى (*المجلس الملي ومجلس نامويانداغون*) للبرلمان (*المجلس العالي*)، مجتمعين في دورة مشتركة، وحدهم مؤهلون بتمثيل مجموع شعب الطاجيك.

٣٢- تقوم الحياة العامة في طاجيكستان على التعددية السياسية والإيديولوجية. ولا يجوز اعتبار إيديولوجية أي حزب أو رابطة أو منظمة دينية أو حركة أو مجموعة على أنها إيديولوجية الدولة. ويخضع تأسيس الرابطات والأحزاب السياسية، وكذلك أنشطتها، لأحكام الدستور والقانون. وتوفر الدولة لهذه الرابطات والأحزاب السياسية فرصاً متساوية للممارسة نشاطها. والمنظمات الدينية منفصلة عن الدولة ولا يجوز لها أن تتدخل في الشؤون العامة.

٣٣- يقـــوم الاقتصـــاد في طاجيكستان على أشكال مختلفة للملكية. وتضمن الدولة حرية النشاط الاقتصادي وإقامة المشاريع التجارية والمساواة في الحقوق والحماية القانونية لكل أشكال الملكية بما في ذلك الملكية الخاصة.

٣٤- وتقـــوم ســـلطة الدولـــة على مبدأ الفصل بين السلطات التشريعية والتنفيذية والقضائية. ونظام الحكم في طاجيكستان جمهوري.

رئيس جمهورية طاجيكستان

٣٥- رئـــيس جمهوريـــة طاجيكستان هو، حسب الدستور، رئيس الدولة والسلطة التنفيذية (الحكومة). وهو الذي يضمن تطبيق الدستور والقوانين واحترام حقوق وحريات الإنسان والمواطن واستقلال الوطن ووحدته وسلامته الإقليمية واستمرارية الدولة ودوامها والتنسيق والتعاون بين المؤسسات العامة واحترام الاتفاقيات الدولية التي تبرمها طاجيكستان.

٣٦- يُنتخب الرئيس مباشرة وعلى قدم المساواة من قبل جميع المواطنين الطاجيك بالاقتراع السري وذلك لفترة سبع سنوات قابلة للتجديد مرة واحدة. ويمكن أن يترشح لرئاسة الجمهورية كل مواطن طاجيكي يبلغ من العمر ٣٥ سنة على الأقل ويتكلم اللغة الرسمية ويقيم بصفة دائمة على أراضي طاجيكستان منذ عشر سنوات على الأقل.

٣٧- يحدد الرئيس التوجهات العامة للسياسة الداخلية والخارجية للدولة، ويمثل طاجيكستان في الداخل والخارج، ويعلن تشكيل الوزارات ومجالس الدولة وحلها، ويلغي أو يعلق التدابير التي تتخذها الهيئات الحكومية في حالة تضاربها مع الدستور أو القوانين، ويمارس السلطات الأخرى الواردة في الدستور والقوانين.

السلطة التشريعية

٣٨- وفقاً لأحكام دستور جمهورية طاجيكستان والقانون الدستوري المتعلق بالمجلس العالي في جمهورية طاجيكستان، فإن المجلس العالي (البرلمان) هو الهيئة التمثيلية والتشريعية العليا للجمهورية. ويتصرف المجلس بالنيابة عن الشعب، في إطار الأشكال والحدود التي يحددها الدستور والقوانين الدستورية والقوانين الأخرى في جمهورية طاجيكستان.

٣٩- يتألف المجلس العالي من مجلسين، وهما *المجلس الملي*، و*مجلس نامويانداغون* (مجلس النواب)، وتدوم مدة ولاية أعضائهما خمس سنوات. ويضم *المجلس الملي* ٣٣ عضواً منهم ٢٥ يُنتخبون بالاقتراع السري غير المباشر أثناء الانتخابات المتزامنة لنواب الشعب في إقليم غورنو - باداخشان المستقل، وفي الأقاليم الأخرى والمدن والمناطق التابعة لها، وفي مدينة دوشنبه والدوائر والمدن والمناطق الخاضعة للحكم الجمهوري. ويعين رئيس الجمهورية ثمانية من أعضاء *المجلس الملي*. ويكتسب كل رئيس جمهورية سابق صفة العضو في *المجلس الملي* مدى الحياة، ما لم يرفض ممارسة هذا الحق. ولا يجوز لأعضاء الحكومة والقضاة وأفراد قوى الأمن ورجال الجيش، وكل الأشخاص الذين يُمنع عليهم ذلك بمقتضى القانون الدستوري، أن يكونوا أعضاء في *المجلس الملي*. ويجتمع *المجلس الملي* بناء على دعوة. ويضم *مجلس نامويانداغون* (المجلس الأدنى للبرلمان) ٦٣ نائباً يتم انتخابهم بالاقتراع السري مباشرة وعلى قدم المساواة من قبل جميع المواطنين، وهم هيئة من المحترفين المتفرغين لهذا الغرض. ويجتمع *المجلس الملي ومجلس نامويانداغون* حسب نظام الدورات ويعقدان جلسات مشتركة.

٤٠- تتمثل مهام *المجلس الملي* فيما يلي: إنشاء الوحدات الإقليمية الإدارية وحلها وتعديلها، وانتخاب وعزل رؤساء ووكلاء وأعضاء المحكمة الدستورية والمحكمة العليا والمحكمة الاقتصادية العليا بناء على اقتراح من رئيس الجمهورية ورفع الحصانة عن القضاة المشار إليهم والموافقة على تعيين المدعي العام للجمهورية ومساعديه واستقالتهم والاضطلاع بالمسؤوليات الأخرى المناطة بهذا المجلس بموجب دستور جمهورية طاجيكستان وقوانينها.

٤١- يُعنى *مجلس نامويانداغون* (مجلس النواب) بتشكيل اللجنة المركزية للانتخابات والاستفتاءات، وينتخب ويعزل رئيسها ونائب رئيسها وأعضاءها، بناء على اقتراح من رئيس الجمهورية، ويشرف على تنظيم المناقشة العامة بشأن

مشاريع القوانين والمسائل الأخرى التي تهم المجتمع، ويصادق على البرامج الاجتماعية الاقتصادية، ويرخص بمنح الائتمانات العامة والحصول عليها، ويصادق على الاتفاقيات الدولية ويبطلها، وينشئ المحاكم، ويضطلع بالمسؤوليات الأخرى المناطة به بموجب دستور جمهورية طاجيكستان وقوانينها.

السلطة التنفيذية

٤٢- وفقاً لأحكام الدستور والقوانين الدستورية والقوانين الأخرى في جمهورية طاجيكستان، فإن هيئات السلطة التنفيذية هي الحكومة والوزارات التابعة لها ومجالس الدولة والإدارات العامة والهيئات المحلية للسلطة التنفيذية. وتُمارَس السلطة التنفيذية على الصعيد المحلي من خلال ممثل رئيس الجمهورية في الإقليم أو المدينة أو المقاطعة، بينما تمارسها الجماعات المحلية في البلدات والقرى.

٤٣- يقوم عمل الحكومة على مبادئ أولوية القانون وسيادة الشعب وفصل السلطات والشفافية والعمل الجماعي، واحترام حقوق وحريات الإنسان والمواطن. ويرأس الحكومة رئيس الجمهورية الذي يوجه أعمالها ويتخذ التدابير اللازمة التي تكفل اضطلاع الحكومة بولايتها على نحو فعال.

٤٤- تتكون الحكومة من وزارات ومجالس دولة. وتضم رئيس الوزراء ونائب رئيس الوزراء ومساعديهما، وكذلك الوزراء ورؤساء مجالس الدولة. ويعين رئيس الجمهورية رئيس الوزراء وأعضاء الحكومة الآخرين ويقيلهم من مهامهم، ويصدق على هذه القرارات كل من *المجلس الملي، ومجلس نامويانداغون* في جلسة مشتركة. وتتزامن فترة ولاية الحكومة مع ولاية رئيس الجمهورية.

٤٥- وفقاً لأحكام الدستور، والقوانين الدستورية، والقوانين الأخرى في جمهورية طاجيكستان، تتخذ الحكومة قرارات وأوامر نافذة المفعول على أراضي الجمهورية. وتشارك في تنفيذ السياسة الداخلية والخارجية للبلد، وتدير بصفة فعلية العمل الاجتماعي والاقتصادي والثقافي، وتشرف على الهيئات التابعة للسلطة التنفيذية، وتضع البرامج القطاعية وتسهر على إنجازها؛ وتمارس حق المبادرة التشريعية، وتضطلع بالمهام الأخرى التي يحددها الدستور والقوانين الدستورية والقوانين الأخرى في جمهورية طاجيكستان.

السلطة القضائية

٤٦- السلطة القضائية سلطة مستقلة يمارسها القضاة باسم الدولة. وتحمي السلطة القضائية حقوق وحريات الإنسان والمواطن ومصالح الدولة والمنظمات والمؤسسات والشرعية والإنصاف.

٤٧- تُمارس السلطة القضائية المحكمة الدستورية والمحكمة العليا والمحكمة الاقتصادية العليا والمحاكم العسكرية، ومحكمة إقليم غورنو - باداخشان المستقل، والمحاكم الإقليمية، ومحاكم مدينة دوشنبه والمدن والمقاطعات الأخرى والمحاكم التجارية في إقليم غورنو - باداخشان المستقل وفي الأقاليم وفي مدينة دوشنبه. ويُعين قضاة المحاكم العسكرية ومحكمة إقليم

غورنـــو – بادخشان المستقل والمحاكم الإقليمية ومحاكم مدينة دوشنبه، والمدن والمقاطعات الأخرى، والمحاكم التجارية في إقلـــيم غورنـــو – باداخشـــان المستقل، وفي الأقاليم وفي مدينة دوشنبه، ويُقالون من وظائفهم بموجب قرار من رئيس الجمهورية بناء على اقتراح من مجلس القضاء. وتدوم ولايتهم عشر سنوات. ويحظر إنشاء المحاكم الاستثنائية.

٤٨- يمارس القضاة وظائفهم بصورة مستقلة تماماً ويتمتعون بالحصانة ولا يخضعون إلا لدستور جمهورية طاجيكستان وقوانينها. ويُمنع أي تدخل في أنشطتهم.

٤٩- يبحـــث القضاة في القضايا بصفة جماعية وفردية. ويقوم الإجراء القضائي على مبدأي المواجهة وتكافؤ الفرص. والمساعدة القضائية مضمونة في كافة أطوار التحقيق والحكم.

٥٠- تتألف المحكمة الدستورية من سبعة قضاة، يمثل أحدهم إقليم غورنو – باداخشان المستقل. وتنظر هذه المحكمة في دســـتورية القوانـــين والأعمـــال القانونية التي يضطلع بها *المجلس المللي* ومجلس *نامويانداغون* ورئيس الجمهورية والحكومة والمحكمة العليا والمحكمة الاقتصادية العليا والمؤسسات العامة الأخرى والاتفاقيات التي تبرمها طاجيكستان والتي لم تدخل بعـــد حيز النفاذ، وتفض مسائل تنازع الاختصاص بين المؤسسات العامة، وتضطلع بالوظائف الأخرى المحددة في دستور جمهورية طاجيكستان وقوانينها. وتكون قرارات المحكمة الدستورية نهائية.

٥١- المحكمة العليا هي أعلى هيئة في السلطة القضائية فيما يتعلق بالإجراءات المدنية والجنائية والإدارية. وتمارس الرقابة على الأنشطة القضائية التي تضطلع بها المحاكم في الأقاليم، والمدن، والمقاطعات.

٥٢- يشـــتمل نظام المحاكم التجارية في البلد على المحكمة الاقتصادية العليا لجمهورية طاجيكستان والمحاكم التجارية التابعة للأقاليم ولمدينة دوشنبه. وتختص المحاكم التجارية بتسوية الخلافات الاقتصادية والإدارية القائمة بين الأطراف العاملة في الميدان الاقتصادي. وتشرف المحكمة الاقتصادية العليا على أنشطة المحاكم التجارية في إقليم غورنو – باداخشان المستقل وفي الأقاليم، وفي مدينة دوشنبه.

٥٣- تصبح القرارات الصادرة عن محاكم جمهورية طاجيكستان، والتي تكتسب الصفة القطعية، نافذة بالنسبة لجمـــيع الهيـــئات العامة والأطراف العاملة في الميدان الاقتصادي والرابطات والموظفين والمواطنين في كامل أنحاء أراضي طاجيكستان.

ثالثاً – الإطار القانوني العام لحماية حقوق الإنسان

٥٤- تستند الآلية القانونية لحماية حقوق الإنسان إلى دســـتور جمهورية طاجيكســـتان وقوانينها، وكذلك الصكوك القانونـــية الدولـــية التي تقرها جمهورية طاجيكستان. ويمارس المواطن حقوقه وحرياته بدون وسيط. وتحدد هذه الحقوق والحـــريات أهداف ومضمون وأساليب تنفيذ القوانين وعمل السلطات التشريعية والتنفيذية والمحلية وكذلك عمل هيئات الجماعات المحلية. وتكفل السلطة القضائية هذه الحقوق والحريات.

٥٥- وتدخل المسائل المتعلقة بحماية حقوق الإنسان في دوائر اختصاص المحكمة الدستورية والمحكمة العليا والمحاكم العسكرية والمحاكم الإقليمية والبلدية ومحاكم المقاطعات والمحكمة الاقتصادية العليا والمحاكم التجارية في الأقاليم وفي مدينة دوشنبه والدوائر التابعة للنيابة العامة ووزارة الداخلية ووزارة الأمن ووزارة العدل ونقابة المحامين. وتتمثل مهمة المحكمة الدستورية في ضمان سيادة معايير الدستور على أراضي الجمهورية وتطبيقها المباشر فضلاً عن حماية الدستور وحقوق وحريات الإنسان والمواطن. ويحق لكل فرد أن يتظلم أمام المحكمة الدستورية من انتهاكات القوانين التي تنطبق على حالته الخاصة والحقوق والحريات التي يمنحها له الدستور، بعد النظر في المسألة من قبل الهيئات المختصة. وإن المحكمة العليا والمحاكم العسكرية والمحاكم الإقليمية والبلدية ومحاكم المقاطعات تمثل محاكم القضاء العادي ويمكن لكل شخص الوصول إليها وهي مختصة، ومحايدة، وتضمن الحماية القضائية للجميع. وتختص المحكمة الاقتصادية العليا والمحاكم التجارية في الأقاليم وفي مدينة دوشنبه، بفض الخلافات الاقتصادية ذات الطابع المدني أو الإداري أو غير ذلك، والتي تنشأ بين مواطنين يمارسون نشاطاً تجارياً، لا تنطبق عليهم صفة الشخصية الاعتبارية، ولكنهم يتمتعون بمركز المقاول الفردي وفقاً للشروط التي يحددها القانون.

٥٦- والنيابة العامة هي نظام مركزي وحيد يشتمل على دوائر تسهر، في حدود سلطاتها، على التطبيق الدقيق والموحد للقوانين على أراضي طاجيكستان من قبل الوزارات ومجالس الدولة والدوائر الأخرى وممثلي السلطة التنفيذية وهيئاتها على الصعيد المحلي وهيئات الجماعات المحلية والقيادة العسكرية والرابطات والموظفين والأطراف العاملة في الميدان الاقتصادي بصرف النظر عن شكل الملكية. وتسهر النيابة العامة بوجه خاص على احترام حقوق وحريات الإنسان والمواطن.

٥٧- ووزارة الداخلية هيئة من هيئات السلطة التنفيذية تعمل على مكافحة الإجرام وتضطلع بالمهام الأخرى المناطة بها في الدفاع عن حقوق كل الأفراد وحرياتهم وسلامتهم.

٥٨- ووزارة العدل أيضاً هيئة من هيئات السلطة التنفيذية، وهي التي تضع وتنفذ السياسة القانونية لجمهورية طاجيكستان وتسهر على حماية حقوق كل الأفراد ومصالحهم المشروعة وذلك بوضع المشاريع المتعلقة بقواعد القانون وتطبيق العقوبات.

٥٩- كما أن وزارة الأمن هيئة في السلطة التنفيذية مهمتها التصدي لكل ما من شأنه أن يمس بسلامة الدولة، وهي تسعى في حدود السلطات المناطة بها إلى ضمان سلامة المواطنين واحترام حقوقهم وحرياتهم وفقاً لدستور جمهورية طاجيكستان وقوانينها، وكذلك وفقاً لمعايير القانون الدولي المتعارف عليها عالمياً.

٦٠- ونقابة المحامين رابطة مهنية مستقلة تقدم وفقاً لأحكام الدستور المساعدة القضائية للأشخاص الطبيعيين والهيئات الاعتبارية، وتعمل على حماية حقوقهم ومصالحهم. وعلاوة على ذلك، هنالك حالياً أكثر من ٦٠ رجل قانون يقدمون شكلاً مختلفاً من المساعدة القضائية بوصفهم محامين مفوضين يحملون رخصة منحت لهم وفقاً للقانون المتعلق بممارسة المحاماة.

٦١- ينص دستور جمهورية طاجيكستان (المادة ٣١) على أن كل مواطن يتمتع، فردياً أو بالاشتراك مع الآخرين، بحق الطعن أمام السلطات العامة. وتنظر الهيئات العامة والرابطات والشركات التجارية والمؤسسات والمنظمات - بغض النظر عن شكل ملكيتها - في الشكاوى والدعاوى التي يقدمها المواطنون حسب نظام ومهلة زمنية تحددهما القوانين المتعلقة بالطعون التي يقدمها المواطنون. وتنص التشريعات (المادة ١٦٣ من القانون الجنائي) على أن المسؤولية الجنائية للموظفين تكون قائمة في حالة امتناعهم بصورة غير شرعية عن النظر في دعوى يقدمها مواطن، وانتهاك التشريعات المتعلقة بالطعون التي يقدمها المواطنون، والاضطهاد الذي يعاملون به المواطن بسبب تقديمه لمثل هذا الطعن. وتنص المادة ١٩ من الدستور على ضمان الحماية القضائية لكل فرد وحق كل شخص في أن يطلب أن تكون قضيته محل نظر من قبل محكمة مختصة ومستقلة وحيادية. ولا يجوز احتجاز أو إيقاف أي شخص من دون سبب شرعي. ويجوز لكل شخص أن يستعين بخدمات محامٍ حال بدء مدة احتجازه. ولما كانت جمهورية طاجيكستان طرفاً في البروتوكول الاختياري الملحق بالعهد الدولي الخاص بالحقوق المدنية والسياسية، يجوز لكل فرد يعتبر أنه ضحية انتهاك أحد الحقوق الواردة في العهد، ويكون قد استنفد كل سبل الانتصاف الداخلية المتاحة، أن يتقدم خطياً بشكوى إلى لجنة حقوق الإنسان التابعة لمنظمة الأمم المتحدة. ويحدد القانون نظام التعويضات وإعادة التأهيل الذي ينطبق في جمهورية طاجيكستان وينص هذا النظام على جبر الأضرار المادية والمعنوية التي تلحق بشخص انتُهكت حقوقه، بما في ذلك عن طريق نشر تكذيب عبر وسائط الإعلام.

٦٢- والدستور هو القانون الأساسي لجمهورية طاجيكستان. ويشتمل على فصل بعنوان "الحقوق والحريات والالتزامات الأساسية للإنسان والمواطن"، يعترف بالحريات والحقوق الأساسية للإنسان ويكفلها وفقاً لمبادئ ومعايير القانون الدولي المعترف بها عالمياً، والاتفاقيات والمعاهدات الدولية المتعلقة بحقوق الإنسان والتي انضمت إليها طاجيكستان. ويعترف الدستور بحق كل شخص في الحياة (المادة ١٨) والحماية القضائية (المواد ١٩ و٢٠ و٢١) وحرمة المسكن (المادة ٢٢) وسرية مراسلاته واتصالاته الهاتفية والبرقية (المادة ٢٣) وحرية التنقل وحرية اختيار مقر الإقامة (المادة ٢٤) وحرية المعتقد (المادة ٢٦) وحق المشاركة في الحياة السياسية (المادة ٢٧) والاشتراك والمشاركة في أعمال الأحزاب السياسية والنقابات والرابطات الأخرى (المادة ٢٨) والمشاركة في التجمعات والاجتماعات والمظاهرات والمسيرات السلمية (المادة ٢٩) وحرية التعبير والصحافة والإعلام (المادة ٣٠) وحق التملك والتصرف بالممتلكات والحرية الاقتصادية وحرية العمل وحرية اختيار المهنة والحق في التعليم والحق في المشاركة في الحياة الثقافية للمجتمع والحق في السكن والحق في إنشاء أسرة في ظل حماية الدولة والحق في حماية الأمومة والطفولة والصحة والحق في المساعدة الاجتماعية أثناء الشيخوخة والحق في حماية الشرف والكرامة (المواد من ٣١ إلى ٤٢). ووفقاً لأحكام المادة ١٧ من الدستور فإن كل الأشخاص سواسية أمام القانون والقضاء. وتكفل الدولة حقوق وحريات كل الأشخاص، دونما تمييز على أساس الجنسية والعرق والجنس واللغة والدين والرأي السياسي ومستوى التعليم والمركز الاجتماعي والثروة. ويتمتع الرجال والنساء بحقوق متساوية. وتنص المادتان ٤٦ و٤٧ من الدستور على إمكانية إعلان حالة الطوارئ، كتدبير مؤقت خلال فترة لا يمكن أن تتجاوز ثلاثة أشهر، إزاء خطر حقيقي يهدد حقوق المواطنين وحرياتهم أو يهدد استقلال الدولة أو سلامتها الإقليمية، أو في حالة كارثة طبيعية، وهي الحالات التي لا يمكن على إثرها للهيئات الدستورية في الجمهورية أن تعمل

بصفة عادية. ويكفل الدستور ألا تُقيد، أثناء حالة الطوارئ، الحقوق والحريات الواردة في المواد ١٦ و١٧ و١٨ و١٩ و٢٠ و٢٢ و٢٥ و٢٨. وبموجب أحكام المادة ٦٩، فإن رئيس الجمهورية هو الذي يعلن حالة الطوارئ، ويُعرض المرسوم الذي يصدر لهذا الغرض فوراً لموافقة *المجلس الملي ومجلس النواب (ناموياندااغون)* المجتمعين في إطار جلسة مشتركة، ويُبلغ إلى منظمة الأمم المتحدة. وبموجب أحكام المادة ٦٣ من الدستور، لا يُحل *المجلس الملي ومجلس النواب (مجلس ناموياندااغون)* أثناء حالة الطوارئ أو حالة الحرب. ولا يجوز أن تُفسر الحقوق والحريات الواردة في الدستور على أنها تنفي أو تقلل من شأن الحقوق والحريات الأخرى المعترف بها عالمياً.

٦٣- وتعترف جمهورية طاجيكستان بمبادئ ومعايير القانون الدولي كما تعترف بالاتفاقيات والمعاهدات الدولية المتعلقة بحقوق الإنسان، وقد أدرجتها في تشريعاتها الوطنية. وينص دستور طاجيكستان على أن الصكوك القانونية الدولية التي اعترفت بها جمهورية طاجيكستان تشكل جزءاً لا يتجزأ من النظام القانوني للجمهورية. وتراعى لدى وضع الأحكام التشريعية الجديدة الالتزامات الدولية في مجال حقوق الإنسان، ولهذا الغرض يستعان بخبرة ممثلين عن منظمات غير حكومية دولية ووطنية. وفيما يلي قائمة بالصكوك الوطنية التي وُضعت واعتُمدت مع مراعاة المعايير الدولية في مجال حقوق الإنسان: القانون المدني (في جزئيه الأول والثاني) والقانون الجنائي وقانون الأسرة وقانون العمل وقانون تطبيق العقوبات والقانون المتعلق بحماية حقوق المستهلكين، وغيرها. وتجري حالياً في طاجيكستان عملية لإضفاء الطابع الإنساني على التشريعات الجنائية، كما يشهد بذلك انخفاض عدد الحالات التي تنطبق عليها صفة الجريمة (من ١٦ إلى ٥) والتي تستتبع إيقاع العقوبة الاستثنائية المتمثلة في عقوبة الإعدام. وإثر التنقيحات والإضافات الأخيرة، لم يعد ممكناً الحكم بهذه العقوبة إلا تطبيقاً لخمس مواد من القانون الجنائي، ولا يمكن في أي حال من الأحوال إيقاع هذه العقوبة بامرأة أو بشخص دون الثامنة عشرة من العمر. كما جرى تخفيف العقوبات في مواد عديدة من القانون الجنائي.

٦٤- ومن المقبول في الطعون التي تُقدم إلى المحاكم والسلطات العامة فيما يتعلق بمسائل تتصل بحماية حقوق الإنسان أن تستند مباشرة إلى الاتفاقيات الدولية، ذلك أن المادة ١٠ من الدستور (الجملتان الثالثة والرابعة) تنص على أن الصكوك القانونية الدولية التي اعترفت بها جمهورية طاجيكستان تشكل جزءاً لا يتجزأ من النظام القانوني للجمهورية. وإذا كان هناك تباين بين قوانين الجمهورية والصكوك القانونية الدولية المعترف بها تسري المعايير الواردة في الصكوك القانونية الدولية. وتدخل القوانين والصكوك القانونية الدولية التي تعترف بها طاجيكستان حيز النفاذ حال نشرها في الجريدة الرسمية. وحالما تنشر في الجريدة الرسمية لا حاجة إلى تضمين هذه الصكوك القانونية الدولية في القانون الداخلي أو الأوامر الإدارية التي تتلقاها الدوائر المختصة، كي تصبح نافذة. ولهذه الصكوك الغلبة على التشريعات الوطنية وهي تصبح نافذة المفعول فوراً بعد نشرها؛ ومن ذلك الحين تُطبق قوانين الجمهورية وفقاً للصكوك المذكورة.

٦٥- ومنذ أن تمتعت جمهورية طاجيكستان بالسيادة، صارت طرفاً في الاتفاقيات الدولية التالية المتعلقة بحقوق الإنسان:

١- الاتفاقية الخاصة بوضع اللاجئين لعام ١٩٥١ (تاريخ التصديق: ٢١ تموز/يوليه ١٩٩٤)؛

٢- البروتوكول الخاص بوضع اللاجئين لعام ١٩٦٧ (تاريخ التصديق: ٢١ تموز/يوليه ١٩٩٤)؛

٣- اتفاقية حقوق الطفل لعام ١٩٨٩ (تاريخ التصديق: ٢٦ حزيران/يونيه ١٩٩٣)؛

٤- البروتوكول الاختياري لعام ٢٠٠٠ الملحق باتفاقية حقوق الطفل، المتعلق باشتراك الأطفال في النزاعات المسلحة (تاريخ التصديق: ١٩ حزيران/يونيه ٢٠٠٢)؛

٥- البروتوكول الاختياري لعام ٢٠٠٠ الملحق باتفاقية حقوق الطفل، المتعلق ببيع الأطفال وبغاء الأطفال واستغلال الأطفال في المواد الخليعة (تاريخ التصديق: ١٩ حزيران/يونيه ٢٠٠٢)؛

٦- اتفاقية مناهضة التعذيب وغيره من ضروب المعاملة أو العقوبة القاسية أو اللاإنسانية أو المهينة لعام ١٩٨٤ (تاريخ التصديق: ٢١ تموز/يوليه ١٩٩٤)؛

٧- اتفاقية القضاء على جميع أشكال التمييز ضد المرأة لعام ١٩٧٩ (تاريخ التصديق: ٢٦ حزيران/ يونيه ١٩٩٣)؛

٨- الاتفاقية الدولية للقضاء على جميع أشكال التمييز العنصري لعام ١٩٦٥ (تاريخ التصديق: ٢١ تموز/يوليه ١٩٩٤)؛

٩- العهد الدولي الخاص بالحقوق المدنية والسياسية لعام ١٩٦٦ (تاريخ الانضمام: ١٣ تشرين الثاني/ نوفمبر ١٩٩٨)؛

١٠- البروتوكول الاختياري لعام ١٩٦٦ الملحق بالعهد الدولي الخاص بالحقوق المدنية والسياسية (تاريخ الانضمام: ١٣ تشرين الثاني/نوفمبر ١٩٩٨)؛

١١- العهد الدولي الخاص بالحقوق الاقتصادية والاجتماعية والثقافية لعام ١٩٦٦ (تاريخ الانضمام: ١٣ تشرين الثاني/نوفمبر ١٩٩٨)؛

١٢- اتفاقية عام ١٩٥٢ بشأن الحقوق السياسية للمرأة (تاريخ الانضمام: ١٤ أيار/مايو ١٩٩٩)؛

١٣- اتفاقية حظر الاتجار بالأشخاص واستغلال دعارة الغير لعام ١٩٤٩ (تاريخ الانضمام: ١٣ نيسان/ أبريل ٢٠٠١)؛

١٤- الاتفاقية الدولية لحماية حقوق جميع العمال المهاجرين وأفراد أسرهم لعام ١٩٩٠ (تاريخ التصديق: ٢٨ تشرين الثاني/نوفمبر ٢٠٠١)؛

١٥- اتفاقية الأمم المتحدة لمكافحة الجريمة المنظمة عبر الوطنية لعام ٢٠٠٠ (تاريخ التصديق: ٢٩ أيار/ مايو ٢٠٠٢)؛

١٦- البروتوكول الإضافي لعام ٢٠٠٠ الملحق باتفاقية الأمم المتحدة لمكافحة الجريمة المنظمة عبر الوطنية، المتعلق بمنع وقمع ومعاقبة الاتجار بالأشخاص، وبخاصة النساء والأطفال (تاريخ التصديق: ٢٩ أيار/مايو ٢٠٠٢)؛

١٧- بروتوكول مكافحة تهريب المهاجرين عن طريق البر والبحر والجو لعام ٢٠٠٠، المكمل لاتفاقية الأمم المتحدة لمكافحة الجريمة المنظمة عبر الوطنية (تاريخ التصديق: ٢٩ أيار/مايو ٢٠٠٢)؛

١٨- اتفاقية أرهوس المتعلقة بالوصول إلى المعلومات ومشاركة الجمهور في صنع القرار وإمكانية اللجوء إلى القضاء في المسائل البيئية (تاريخ التصديق: ٩ حزيران/يونيه ٢٠٠١)؛

١٩- اتفاقية منظمة العمل الدولية رقم ٢٩ لعام ١٩٣٠ المتعلقة بالعمل الجبري (تاريخ الانضمام: ٢٦ تشرين الثاني/نوفمبر ١٩٩٣)؛

٢٠- اتفاقية منظمة العمل الدولية رقم ١٠٥ لعام ١٩٥٧ المتعلقة بإلغاء العمل الجبري (تاريخ التصديق: ١٣ تشرين الثاني/نوفمبر ١٩٩٨)؛

٢١- اتفاقية منظمة العمل الدولية رقم ١٠٣ لعام ١٩٥٢ بشأن حماية الأمومة (تاريخ الانضمام: ٢٦ تشرين الثاني/نوفمبر ١٩٩٣)؛

٢٢- اتفاقية منظمة العمل الدولية رقم ١٨٢ لعام ١٩٩٩ المتعلقة بحظر أسوء أشكال عمل الأطفال واتخاذ تدابير فورية للقضاء عليها (تاريخ التصديق: ١٣ كانون الأول/ديسمبر ٢٠٠٠)؛

٢٣- اتفاقيات أخرى لمنظمة العمل الدولية.

٦٦- كما أن طاجيكستان عضو في الاتفاقيات المتعلقة بحقوق الإنسان المبرمة في إطار رابطة الدول المستقلة.

٦٧- وأنشئت في طاجيكستان الهيئات العامة التالية المعنية بمراقبة احترام حقوق الإنسان وشرعت في الاضطلاع بنشاطها:

- لجنة *المجلس الملي* المكلفة بضمان المبادئ الدستورية وحقوق وحريات الإنسان والمواطن والشرعية؛
- لجنة *مجلس ناموياندااغون* المكلفة بمراقبة مدى مطابقة القوانين للدستور واحترام حقوق الإنسان؛
- اللجنة الحكومية لحقوق الطفل (المنشأة في ٧ أيلول/سبتمبر ٢٠٠١)؛
- اللجنة الحكومية المكلفة بضمان احترام الالتزامات الدولية في مجال حقوق الإنسان (المنشأة في ٤ آذار/مارس ٢٠٠٢)؛

- شعبة الضمانات الدستورية لحقوق المواطن المكلفة، في إطار الجهاز التنفيذي لرئاسة الجمهورية، بمتابعة تطور الحالة فيما يتعلق بالضمانات الدستورية لحقوق وحريات الإنسان والمواطن.

٦٨- تضم طاجيكستان في الوقت الراهن ٦ أحزاب سياسية و٩٢٣ ١ منظمة غير حكومية تعنى بالإعلام والتثقيف في المجالات القانونية، بما في ذلك مجال حماية حقوق الإنسان*.

رابعاً - الإعلام والإعلان

٦٩- اتُّخِذت التدابير التالية في مجال حقوق الإنسان وذلك لأغراض الإعلام والدعاية:

(أ) المرسوم رقم ٦٩١ الصادر عن رئيس الجمهورية في ٩ نيسان/أبريل ١٩٩٧ فيما يتعلق بالسياسة العامة في مجال العدالة والتثقيف القانوني للمواطنين في جمهورية طاجيكستان؛

(ب) قرار حكومة جمهورية طاجيكستان المؤرخ ٢٢ آب/أغسطس ١٩٩٧ المتعلق بتدابير معينة تهدف إلى النهوض بتعليم الحقوق وممارستها في طاجيكستان، دعماً لبرنامج التثقيف القانوني للمواطنين في الجمهورية؛

(ج) مرسوم رئيس الجمهورية رقم ٥ المؤرخ ٣ كانون الأول/ديسمبر ١٩٩٩ بشأن تعزيز دور المرأة في المجتمع؛

(د) قرار حكومة جمهورية طاجيكستان رقم ٢٧٢ المؤرخ ١٢ حزيران/يونيه ٢٠٠١ المتعلق بالنظام العام للتدريب في مجال حقوق الإنسان في طاجيكستان، وهو نظام مفتوح أمام كل فئات سكان الجمهورية لأغراض الإعلام والتعليم في مجال حقوق الإنسان؛

(هـ) قرار حكومة جمهورية طاجيكستان رقم ٣٩١ المؤرخ ٨ آب/أغسطس ٢٠٠١، المتعلق بالبرنامج الوطني بشأن "التوجهات الرئيسية لسياسة الحكومة الرامية إلى ضمان المساواة في الحقوق والفرص بين الرجال والنساء في جمهورية طاجيكستان للفترة ٢٠٠١ - ٢٠١٠"؛

(و) قرار حكومة جمهورية طاجيكستان رقم ٣٠٩ المؤرخ ٤ تموز/يوليه ٢٠٠٣، القاضي باعتماد خطة العمل الوطنية لحماية حقوق الطفل؛

---

* حسب بيانات وزارة العدل في جمهورية طاجيكستان.

(ز) نظمت الأحداث التالية بالاشتراك مع منظمات دولية:

- اجتماع المائدة المستديرة حول موضوع: "المؤسسات الوطنية المعنية بالدفاع عن حقوق الإنسان في بلدان آسيا الوسطى: الخبرات والمشكلات والآفاق (٢٥ و٢٦ تشرين الثاني/نوفمبر ١٩٩٨، بالاشتراك مع رابطة "المركز الطاجيكستاني للإعلام والتحليل في مجال حقوق الإنسان")؛

- اجتماع المائدة المستديرة الدولي، بمشاركة منظمات أجنبية تعنى بالدفاع عن حقوق الإنسان، حول موضوع: "مواصلة النهوض بحقوق الإنسان في طاجيكستان. دور مكتب أمين المظالم وأنشطته" (٢١ و٢٢ حزيران/يونيه ١٩٩٩، بالاشتراك مع منظمة الأمن والتعاون في أوروبا ومعهد المجتمع المفتوح، وبمشاركة أمناء المظالم في أوزبكستان وباكستان وبولونيا وسلوفينيا وقيرغيزستان والنرويج)؛

- المؤتمر الوطني للدفاع عن حقوق الطفل ومصالحه (١٠-١٢ حزيران/يونيه ٢٠٠١، بالاشتراك مع اليونيسيف)؛

- حلقة دراسية حول موضوع: "الصكوك القانونية الدولية في مجال حقوق الإنسان والموظفون العاملون في منشآت إعادة التأهيل عن طريق العمل" (دوشنبه، تشرين الأول/أكتوبر - تشرين الثاني/نوفمبر ١٩٩٩، بدعم من الوكالة السويسرية للتنمية والتعاون)؛

- حلقة دراسية حول موضوع: "المشكلات التي تطرحها عقوبة الإعدام" (دوشنبه، نيسان/أبريل ٢٠٠٠، بالاشتراك مع معهد المجتمع المفتوح؛

- حلقة دراسية حول موضوع: "أساليب إعداد التقارير الوطنية بشأن حقوق الإنسان" (دوشنبه، أيار/مايو ٢٠٠٠، بالاشتراك مع الوكالة السويسرية للتنمية والتعاون)؛

- حلقة دراسية حول موضوع "الصكوك القانونية الدولية في مجال حقوق الإنسان، والموظفون العاملون في منشآت إعادة التأهيل عن طريق العمل" (إقليم سوغد، شباط/فبراير ٢٠٠١، بدعم من مكتب المؤسسات الديمقراطية وحقوق الإنسان التابع لمنظمة الأمن والتعاون في أوروبا)؛

- اجتماع المائدة المستديرة حول موضوع: "القانون الجنائي الخاص بالأحداث في طاجيكستان: الآفاق والأولويات" (٢٥ شباط/فبراير ٢٠٠٢)؛

- اجتماع المائدة المستديرة حول موضوع: "الأطفال المحرومون من الرعاية الأبوية والأطفال المنحدرون من أسر محرومة: آفاق التحسين" (٨ أيار/مايو ٢٠٠٢، بالاشتراك مع اليونيسيف)؛

- مؤتمر حول موضوع: "الإجراء القضائي الجنائي: العلاقة بين المعايير الوطنية والالتزامات الدولية لجمهورية طاجيكستان في مجال حقوق الإنسان" (حزيران/يونيه ٢٠٠٢، بدعم من منظمة الأمن والتعاون في أوروبا)؛

- حلقة تدريب بهدف تنفيذ برنامج "النظام الوطني للتثقيف في مجال حقوق الإنسان في جمهورية طاجيكستان" (١٧-٢١ حزيران/يونيه ٢٠٠٢، بالاشتراك مع مكتب الأمم المتحدة لدعم بناء السلام في طاجيكستان)؛

- حلقة دراسية بشأن متابعة وتقييم الحالة في مجال حقوق الإنسان (أيلول/سبتمبر وتشرين الثاني/نوفمبر ٢٠٠٢، بالاشتراك مع منظمة الأمن والتعاون في أوروبا)؛

- مؤتمر دولي بشأن التثقيف في مجال حقوق الإنسان (دوشنبه، ٢-٤ تموز/يوليه ٢٠٠٢، بدعم من مكتب الأمم المتحدة لدعم بناء السلام في طاجيكستان)؛

- حلقة دراسية حول أساليب إعداد وتقديم التقرير الوطني بشأن تطبيق اتفاقية القضاء على جميع أشكال التمييز ضد المرأة إلى هيئة الأمم المتحدة التعاهدية المعنية بالأمر (١١-١٤ تشرين الثاني/نوفمبر ٢٠٠٢، بالاشتراك مع مكتب الأمم المتحدة لدعم بناء السلام في طاجيكستان)؛

- حلقة دراسية حول أساليب إعداد وتقديم التقرير الوطني بشأن تطبيق العهد الدولي الخاص بالحقوق المدنية والسياسية في جمهورية طاجيكستان إلى هيئة الأمم المتحدة التعاهدية المعنية بالأمر (٢١-٢٣ تشرين الثاني/نوفمبر ٢٠٠٢، بالاشتراك مع مكتب الأمم المتحدة لدعم بناء السلام في طاجيكستان)؛

- وفي إطار أعمال اللجنة الحكومية لحقوق الطفل، تم افتتاح وتشغيل قاعة عامة لاستقبال الأطفال والآباء (٢٠٠٢، بدعم من اليونيسيف)؛

(ح) النشرات:

- كتيب بعنوان "المعايير الدولية في مجال حقوق الإنسان المخصصة لمنظمات حماية حقوق الإنسان" (تموز/يوليه ١٩٩٩، بدعم من مفوضية الأمم المتحدة لشؤون اللاجئين)؛

- كتيب بعنوان "الشرعة الدولية لحقوق الإنسان" (أيلول/سبتمبر ١٩٩٩، بدعم من الوكالة السويسرية للتعاون والتنمية)؛

- ملصقات تحتوي نص الإعلان العالمي لحقوق الإنسان، والعهد الدولي الخاص بالحقوق الاقتصادية والاجتماعية والثقافية، والعهد الدولي الخاص بالحقوق المدنية والسياسية (شباط/فبراير ٢٠٠٠، بدعم من برنامج الأمم المتحدة الإنمائي)؛

- كتيب بعنوان "الصكوك القانونية التنظيمية فيما يتعلق بمسألة الطعون التي يقدمها المواطنون" (شباط/فبراير ٢٠٠٠ بدعم من برنامج الأمم المتحدة الإنمائي)؛

- كتيب بعنوان "محفوظات اجتماع المائدة المستديرة الدولي حول موضوع: `مواصلة النهوض بحقوق الإنسان في طاجيكستان. دور مكتب أمين المظالم وأنشطته`" (آذار/مارس ٢٠٠٠، بدعم من معهد المجتمع المفتوح)؛

- كتيب بعنوان "المجتمع وعقوبة الإعدام" (نيسان/أبريل ٢٠٠٠، بدعم من معهد المجتمع المفتوح)؛

- مجموعة "الصكوك الدولية المتعلقة بحقوق الإنسان" (٢٠٠١، بدعم من منظمة الأمن والتعاون في أوروبا)؛

- كتيب بعنوان "البرنامج المتعلق بالنظام الوطني للتثقيف في مجال حقوق الإنسان في جمهورية طاجيكستان" (أيلول/سبتمبر ٢٠٠١، بدعم من الوكالة السويسرية للتعاون والتنمية)؛

- كتيب بعنوان "اتفاقية مناهضة التعذيب وغيره من ضروب المعاملة أو العقوبة القاسية أو اللاإنسانية أو المهينة لعام ١٩٨٤" (تشرين الأول/أكتوبر ٢٠٠١، بدعم من منظمة الأمن والتعاون في أوروبا)؛

- كتيب بعنوان "اتفاقية القضاء على جميع أشكال التمييز ضد المرأة لعام ١٩٧٩" (حزيران/يونيه ٢٠٠٢، بدعم من الوكالة السويسرية للتعاون والتنمية)؛

- كتيب بعنوان "الاتفاقية الدولية للقضاء على جميع أشكال التمييز العنصري لعام ١٩٦٥" (حزيران/يونيه ٢٠٠٢، بدعم من الوكالة السويسرية للتعاون والتنمية)؛

- كتيب بعنوان "الاتفاقية الدولية لحماية حقوق جميع العمال المهاجرين وأفراد أسرهم، المؤرخة ١٨ كانون الأول/ديسمبر ١٩٩٠" (حزيران/يونيه ٢٠٠٢، بدعم من الوكالة السويسرية للتعاون والتنمية)؛

- كتيب بعنوان "اتفاقية الأمم المتحدة لمناهضة الجريمة المنظمة عبر الوطنية" (تشرين الثاني/نوفمبر ٢٠٠٢، بدعم من المنظمة الدولية للهجرة)؛

- كتيب بعنوان "حماية حقوق المرأة في النصوص الدولية" (كانون الأول/ديسمبر ٢٠٠٢، بدعم من الوكالة السويسرية للتعاون والتنمية)؛

- كتيب بعنوان "حقوق الإنسان واللاجئون" (كانون الأول/ديسمبر ٢٠٠٢، بدعم من مفوضية الأمم المتحدة لشؤون اللاجئين).

ترجمت الاتفاقيات الدولية المتعلقة بحقوق الإنسان المذكورة آنفاً إلى اللغة الطاجيكية، وذلك بالتعاون مع المنظمات الدولية. وتوزع هذه الكتيبات المنشورة على السكان مجاناً.

٧٠- وغالباً ما تُعالَجُ المسائل المتعلقة بحقوق الإنسان في المجلتين الوطنيتين *الحياة والقانون*، *والدولة والحقوق*، وفي الصحف اليومية *صوت الشعب*، *والجمهورية*، *والمعلم*، *وطاجيكستان*، *وآسيا - بلوس*، *وأخبار القرم*، وفي بعض المنشورات المؤسسية.

٧١- تُسْنَد مهمة إعداد التقارير الوطنية بشأن حالة حقوق الإنسان في طاجيكستان إلى اللجنة الحكومية المعنية بضمان احترام الالتزامات الدولية للبلد في مجال حقوق الإنسان، وإلى اللجنة الحكومية لحقوق الطفل، ويرأسهما مساعدان لرئيس الوزراء. وترد المعلومات المفيدة لإعداد هذه التقارير من الوزارات، والإدارات، والهيئات المحلية التابعة للسلطة التنفيذية، بالإضافة إلى مصادر رسمية أخرى تخضع لتقدير الجمهور.

- - - - -